



الافتتاحية

لماذا الحاكمية المؤسسية للشركات في الأردن؟

هاني الحوراني

« ليس هناك سوى عدد قليل من الموضوعات التي يمكن أن تفوق في أهميتها بالنسبة لمجتمع الأعمال الدولية ومؤسسات التمويل العالمية تلك الأهمية التي تحظى بها اليوم حاكمية الشركات ».

بهذه العبارة يستهل كل من د. كاثرين هلبينغ ود. جون سوليفان مقالتهما المشتركة « حول أهمية حاكمية الشركات في الاقتصادات النامية والصاعدة والانتقالية ». ويقول المؤلفان المذكوران « إن الانهيارات المذهلة للشركات الكبرى والتي ترافقت مع فضائح وكوارث مالية وأزمات شملت عددا من البلدان في شرق آسيا، إضافة إلى روسيا والولايات المتحدة قد جعلت موضوعات حاكمية الشركات تحتل مركز الصدارة، ليس فقط في البلدان ذات الاقتصادات المتقدمة وإنما أيضا في الدول النامية والأسواق الصاعدة والاقتصادات الانتقالية ».

وتظهر وقائع السنوات الأخيرة أن اقتصادات العديد من بلدان العالم العربي عانت بدورها من عواقب افتقارها إلى الحاكمية الجيدة للشركات والبنوك، الأمر الذي نجم عنه سلسلة من الفضائح والأزمات التي أصابت مؤخرا العديد منها في مصر والأردن ولبنان، والحقت أضرارا بليغة بالمساهمين والدائنين وغيرهم من أصحاب المصالح، ولا سيما العاملين في تلك الشركات والمصارف، والموردين والجمهور العام. وحتى بدون انفجار تلك الأزمات والفضائح المالية، فإن الاقتصادات العربية كانت ولا زالت أحوح ماتكون إلى اشاعة الحاكمية الجيدة في الشركات، باعتبارها واحداً من أهم متطلبات تطوير بيعة الاستثمار في المنطقة، وجعل أكثر جاذبية للاستثمارات الخارجية.

واليوم، حيث تثار على نطاق واسع، قضية الإصلاح في العالم العربي، بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فإن تطبيق مبادئ الحاكمية الجيدة في الشركات تعتبر واحدة من متطلبات الإصلاح المؤسسي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وينظر إليها باعتبارها الوجه الآخر للحكم الرشيد المنشود على صعيد دول المنطقة، والذي يشمل الحكومات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وسائر المؤسسات العامة كالمجالات والمحاسن المحلية.

وبعبارة أخرى، فإن قطاع الأعمال بات مدعواً لأن يقوم بقسطه في

التنمية ص ٣

في هذا العدد

- لماذا الحاكمية المؤسسية للشركات في الأردن؟ ٣-١
- الهيئة الاستشارية العليا لمشروع حاكمية الشركات
تعقد اجتماعها الأول ٣-١
- الاطار القانوني للحاكمية المؤسسية للشركات
الأردنية جليل طريف ٤-٨
- نشاطات المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية من اجل
تعزيز حاكمية الشركات ٩
- كتب جديدة، نشرات حول حاكمية الشركات ١٠



الهيئة الاستشارية العليا لمشروع حاكمية الشركات تعقد اجتماعها الأول

مناقشة مستفيضة لمشروع تعزيز حاكمية الشركات في الأردن

عقدت الهيئة الاستشارية العليا لمشروع حاكمية الشركات في الأردن اجتماعها الأول يوم الثلاثاء الموافق ٢٧ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٤، بمشاركة ١٥ عضواً من اصل ٢٠ عضواً، يمثلون القطاعات الاقتصادية الخاصة والحكومية ذات الارتباط الوثيق بقضايا حاكمية الشركات.

وبين السيد الحوراني ان الهدف من هذا اللقاء هو استعراض المشروع المقترح من المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية لتطوير حاكمية الشركات في الأردن، والذي يستمر لمدة ثلاث سنوات، وتشكيل الهيئتين الاستشارية والتوجيهية للمشروع، ومناقشة واقرار آليات عمل هذه الهيئات.

السيد محمد حتاملة قدّم بدوره المشروع المقترح من المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية، والذي جاء بناء على تبني مجموعة الحوار الأردنية حول

وقد ابتدأ الاجتماع بكلمة ترحيبية للسيد هاني الحوراني مدير عام مركز الأردن الجديد للدراسات عرف من خلالها بالمنبر الأردني للتنمية الاقتصادية في مركز الأردن الجديد للدراسات، واستعرض النشاطات السابقة للمنبر في موضوع حاكمية الشركات، والتي ابتدأت في أيار من عام ٢٠٠٢، حين نظم المنبر حلقة حوارية بعنوان « الادارة المثلى للشركات والقطاع المالي »، ثم تبعها نشاطات متعددة على المستويات المحلية والإقليمية والدولية.

التنمية ص ٢-٣

« حالة حاكمية الشركات في الأردن » والتي التقت يوم ٨ تموز / يوليو ٢٠٠٣، تشكيل هيئة استشارية اردنية تُعنى بشؤون حاكمية الشركات، وتضم كافة الاطراف ذات العلاقة، والبدء بحوار وطني حول قضايا حاكمية الشركات وتحفيز الشركات لتبني مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات .

وقد استهدف المشروع، المقترح تنفيذه على مراحل مختلفة تمتد الى نحو ثلاث سنوات، تعزيز وتقوية حاكمية الشركات في الأردن، من خلال العمل على زيادة الوعي بأهميتها وتحقيق اختراق نوعي في أسلوب وتمط ادارة الشركات الأردنية الى المدى الذي يمكنها من الوصول الى حالة اكثر شفافية ومؤسسية، بما يعزز قدراتها على خدمة وحماية مصالح المساهمين ومختلف اصحاب المصالح ذوي العلاقة بالشركة .

ويتضمن المشروع في مرحلته الأولى إنشاء هيكل تنظيمي واستشاري للمشروع، من خلال تشكيل ثلاث هيئات: استشارية وتوجيهية وتنفيذية تتمثل فيها غرف الصناعة والتجارة وجمعيات الأعمال، وكذلك القطاع المصرفي والشركات المساهمة العامة والهيئات الرقابية المختلفة، ولا سيما هيئة الأوراق المالية وهيئة تنظيم قطاع التأمين، بالإضافة الى جمعية المحاسبين والشركات ذات الملكية العائلية .

كما يستهدف القيام بدراسة تقييمية لحالة حاكمية الشركات في الأردن بالمقارنة مع المبادئ التي أعدتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، وتقييم الآليات والضوابط المطبقة في الأردن لضمان التزام الشركات بالأنظمة والقوانين المتعلقة بمبادئ حاكمية الشركات .

ولانجاز هذه الدراسة فإن المشروع يهدف الى تنظيم مجموعات عمل Focus Group لمناقشة النتائج الأولية لهذه الدراسة، واستخدام حصيلة هذه اللقاءات في اثناء الدراسة نفسها بحيث تناقش مجموعات العمل محاور مختلفة في قضايا حاكمية الشركات .

وبالإضافة الى النشاطات السابقة فإن المرحلة الأولى تتضمن اصدار نشرة دورية متخصصة بقضايا حاكمية الشركات، تصدر بمعدل مرة واحدة كل ٣ أشهر .

أما المرحلة الثانية من هذا المشروع فهي تنطوي على تنفيذ حملات توعية وبرامج لتبادل الخبرات تستهدف المستويات المختلفة من ادارات الشركات، وكذلك الصحفيين الاقتصاديين، بهدف بناء القدرات في مجال حاكمية الشركات، إضافة الى اعتماد ميثاق عمل لأخلاقيات الشركات او معايير الممارسة الجيدة لتحفيز الشركات على تطبيق مبادئ الحاكمية الجيدة .

أما المرحلة الثالثة فتستهدف بناء أطر دائمة

لتعزيز وتقوية حاكمية الشركات، سواء من خلال دراسة امكانيات تأسيس معهد للمديرين، ومنتدى خاص بقضايا الحاكمية وجمعية لحماية صغار المساهمين، إضافة الى تشجيع الجامعات على تدريس مواد خاصة بحاكمية الشركات .

المناقشات :

وقد تخللت الاجتماع الأول للهيئة الاستشارية مناقشة معمقة للمشروع، وفيما يلي عرض سريع لأهم الافكار التي وردت خلال النقاش :

السيد **نعيم خوري** كان أول المتحدثين، حيث أشار الى أن هذا المشروع يعتبر طموحاً وكبيراً، وأنه يحتاج الى تكاتف القطاعين العام والخاص للانجاح، واقترح السيد خوري أن يتم التدرج واعتماد الأولويات في تناول الموضوع، بحيث يتم البدء بالبنوك كمرحلة أولى، ثم شركات التأمين (على اعتبار أنها متقدمة تنظيمياً) ثم الشركات المدرجة في السوق المالي، وأخيراً الشركات الأخرى (الخاصة) .

السيد **محمد سعيد حمامي** أشار الى ضرورة العمل ضمن محاور مختلفة، بحيث يستهدف المشروع تعزيز الحوكمة لدى كافة الشركات بما فيها الصغيرة والمتوسطة وبشكل متواز، مؤكداً على ضرورة الاهتمام بتأهيل المديرين .

الدكتور **ابراهيم بدران**، تساءل عن دقة مصطلح حوكمة الشركات ومدى ايفائه للمعنى المقصود مقترحاً استخدام مصطلح الحاكمية . وأشار الى أن هذا المشروع يتناول الحاكمية المؤسسية بالطلق ولا يتناول أجزاء معينة منها .

وشدد د. بدران على حاجة الأردن الى تقييم أولي لوضع الحاكمية، نظراً لأن تقارير الأمم المتحدة والبنك الدولي تربط بين تقدم الدولة والتنمية وبين مستوى الحاكمية، وتساءل عن المعايير التي يمكن من خلالها الحكم على الشركة بأنها تتمتع بحاكمية .

وأضاف أنه، وبعد تحديد حالة الحاكمية، يمكن التركيز على أهداف المشروع المقدم، باعتبار ان هذا التحديد هو الأرضية اللازمة لصياغة أهداف المشروع بشكل دقيق . وبعد ذلك يتم تحديد مفردات الحاكمية ومن ثم يتم الانتقال الى الآليات التي يمكن بواسطتها الانتقال بهذه المفردات الى حالة متقدمة، مشيراً الى أن هذا الاقتراح المنهجي من الموضوع يساعد في الوصول الى نتائج ملموسة ومحددة خلال فترة زمنية محددة .

السيد **رأفت هلسة** أشار إلى أن الحديث عن تعزيز مفهوم الحاكمية يجب ان يأخذ الاتجاهات الثلاثة التالية :

– التعامل مع الهيئات الرقابية التي تضمن الآليات القانونية لتطبيق مبادئ الحاكمية مثل البنك المركزي، هيئة الأوراق المالية، مدققي الحسابات، هيئات تنظيم القطاعات المختلفة كالتأمين والاتصالات ...

– تدريب المديرين بهدف خلق نمط جديد من الممارسة القيادية تضمن ان يتعامل صاحب القرار ضمن معطيات تأخذ بالاعتبار الشفافية وحقوق الأقلية، والصلاحيات .

– خلق ثقافة عامة للمحاسبة، وهنا يأتي دور الجامعات ودور مدققي الحسابات .

السيد **ميشيل الصايغ** أشار الى أنه كصاحب عمل، يتمنى أن توكل مسؤوليات الشركات الخاصة إلى الاشخاص المؤهلين كمدراء، ويتساءل عن سبل حماية أصحاب هذه الشركات من هؤلاء المديرين .

السيد **محمد البشير** : أشار الى ان موضوع حاكمية الشركات له شقان، الأول هو الأهداف من هذا المشروع وهي معروفة، والثاني هو أركان حاكمية الشركات .

وأضاف السيد البشير أن اركان الحاكمية تبدأ بالتشريعات والقوانين بما في ذلك التعليمات والأنظمة الداخلية للشركات، وهناك الادارة بمستوياتها المختلفة، ابتداء من مجلس الادارة وحتى العاملين .

أما الركن الثالث فهو مدقق الحسابات الخارجي، والركن الأخير هو الهيئات الحكومية .

وأكد السيد البشير ان علاقة هذه الأركان هي علاقة جدلية، وأن أي مشروع يستهدف تعزيز حاكمية الشركات يجب ان يأخذ بالاعتبار هذه الأركان مجتمعة .

السيد **سالم خنزاعلة** اشار من جانبه ان الهدف من الحاكمية المؤسسية هو ابعاد الأثر الشخصي عن الشركات، باعتبارها كياناً منفصلاً عن الشركاء والمديرين، فالحاكمية ترتبط بجملة من الأمور اهمها مدى تطور النظام المؤسسي ذاته، التدقيق المحاسبي، النظام القضائي، أجهزة الرقابة، تطور أنظمة الادارة والكمبيوتر .

وتكمن المشكلة في خلق نظام مؤسسي، وتطوير نظام مهنة المحاسبة أجهزة الرقابة بحيث تكون مؤسسية، وتوليد آليات تنفيذية من النظام القانوني وتحويلها الى إجراءات بهدف تعزيز حاكمية الشركات .

السيد **باسل الهنداوي** : تساءل عن الخطوات اللاحقة لتنفيذ المشروع، مؤكداً على ان قضايا الحاكمية يجب ان تكون نابعة من الشركات نفسها كمبادرات ذاتية، رغم ضرورة وجود أدوات قانونية تضمن التأكد من انضباط الشركات بذلك، وأضاف السيد هنداوي ان

أعضاء اللجنة الاستشارية العليا

لمشروع حوكمة الشركات في الأردن

- ١- معالي د. محمد سعيد النابلسي
رئيس مجلس الادارة، شركة الثقة للاستثمارات المالية.
- ٢- معالي السيد سالم خزاعلة
المدير العام، ديوان المحاسبة.
- ٣- معالي الأنسة ناديا السعيد
وزيرة الاتصالات، وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.
- ٤- عطوفة د. باسل الهنداوي
المدير العام، هيئة قطاع التأمين.
- ٥- عطوفة السيد جليل طريف
المدير التنفيذي، سوق عمان المالي.
- ٦- عطوفة السيد عبد الكريم غرايبة
مدير دائرة مراقبة الشركات، وزارة الصناعة والتجارة.
- ٧- سعادة السيد محمد سعيد حمامي
المدير العام، الشركة الأردنية لضمان القروض.
- ٨- سعادة السيد غسان نقل
نائب الرئيس، مجموعة نقل.
- ٩- سعادة السيد فادي غندور
المدير العام، شركة أرامكس.
- ١٠- سعادة السيد رأفت هلسة
مساعد المدير العام لشؤون التسهيلات، بنك المؤسسة العربية المصرفية.
- ١١- سعادة السيدة إيمان الضامن
نائب مساعد مدير عام، تسهيلات الشركات، بنك القاهرة عمان.
- ١٢- سعادة السيد نعيم خوري
سابا وشركاه.
- ١٣- سعادة السيد عمر أبو وشاح
المدير العام، شركة بترا للصناعات الهندسية.
- ١٤- عطوفة د. إبراهيم بدران
مساعد الرئيس لشؤون العلاقات الدولية جامعة فيلادلفيا.
- ١٥- سعادة د. فاروق الخاروف
البنك العربي.
- ١٦- سعادة السيد محمد البشير
الرئيس، جمعية المحاسبين الأردنيين.
- ١٧- سعادة السيد خليل دراويش، دار الهندسة.
- ١٨- سعادة السيد سمير جرادات
مركز إبداع الأوراق المالية.
- ١٩- أ. د. نعيم حسن دهمش
أستاذ المحاسبة والعلوم المالية، جامعة عمان العربية للدراسات العليا.
- ٢٠- سعادة السيد هاني الخوراني
مدير مركز الأردن الجديد للدراسات.
- ٢١- سعادة السيد محمد حتاملة، بنك الاتحاد.

تتمة الافتتاحية

عملية الاصلاح المؤسسي الشامل التي اصيحت متطلباً مسبقاً للتنمية والازدهار في هذا الاقليم الذي عانى طويلاً من الاخفاق والتعثر، وزادت الفجوة التنموية بينه وبين الاقاليم الأخرى في العالم.

فماذا نعني بحاكمية الشركات؟ ولماذا تحتل هذه الاهمية بالنسبة للاقتصادات العربية، وكيف تردم الفجوة على هذا الصعيد؟ ومن هي الاطراف المدعوة للمشاركة في عملية اشاعة الحاكمية الجيدة للشركات؟ هل هي مطلوبة من الشركات المملوكة القطاع الخاص، أم هي مطلوبة أيضاً من الشركات المملوكة للقطاع العام، أو التي تتمتع الحكومة بحصة كبيرة فيها؟ وهل الشركات ذات الملكية العائلية، وكذلك المنشآت الصغيرة والمتوسطة معنية بتطبيق مبادئ الحاكمية المؤسسية؟ وماهي الجهود المبذولة في هذا الاتجاه سواء على المستويات الدولية والاقليمية أو الوطنية، وهل هناك استراتيجية أو أجنحة عمل وطنية، وإذا لم تكن موجودة، ماهي الخطوات الكفيلة بإيجاد هذه الاستراتيجية، ومن هي الاطراف الشريكة في وضعها؟!

للجابة على هذه الاسئلة المحورية بلور المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية في مركز الأردن الجديد للدراسات برنامجاً طموحاً ومتعدد المستويات من أجل وضع الحاكمية المؤسسية للشركات على جدول أعمال الحكومة وقطاع الأعمال خلال السنوات الثلاث المقبلة.

وفي هذا الاطار بلور اتجاهات العمل الرئيسية على الشكل التالي:

١- مراجعة وتقييم الاطار القانوني الناظم لحاكمية الشركات بهدف تحسينه لاستيعاب المبادئ التي اقرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حاكمية الشركات عام ١٩٩٩، والتي طورها في اجتماع باريس عام ٢٠٠٣.

٢- زيادة الوعي لدى الادارات العليا للشركات والمتعاونين مع السوق المالي وغيرهم باهمية حاكمية الشركات كعنصر محدد للاداء الجيد في الشركات.

٣- ادخال حاكمية الشركات على مناهج التعليم العالي، ولا سيما كليات الاقتصاد والمحاسبة وادارة الأعمال في الجامعات الأردنية.

٤- ايجاد آليات عمل لتحفيز الشركات للارتقاء بمعايير وقواعد الادارة التنفيذية فيها مثل Code of Ethics او Code of good Practices لدى الشركات.

وتشكيل لجنة استشارية عليا للاشراف على تنفيذ هذا المشروع (راجع وقائع الاجتماع الأول لهذه الهيئة في هذا العدد).

ان نشرة « حوار السياسات الاقتصادية »، سوف تطلق اعتباراً من هذا العدد سلسلة من الأعداد الخاصة حول حاكمية الشركات. كما انها ستنتشر نتائج أعمال هذا المشروع، ولا سيما ورش العمل والاستقصاءات والدراسات واخبار اللجنة التوجيهية ودورها في تعزيز الحاكمية الجيدة. وستتضمن هذه الأعداد الخاصة تقارير وأخبار عن ابرز المطبوعات الصادرة عن الحاكمية المؤسسية باللغة العربية واللغات الأجنبية، راجين ان يحقق هذا الجهد النتائج المأمولة لتطوير حالة الوعي بحاكمية الشركات وتعزيز ممارستها الجيدة.

مفهوم الحاكمية يتسع ليشمل المؤسسات العامة، واتفق مع طرح السيد نعيم خوري بخصوص التدرج بتنفيذ المشروع والبدء بالبنوك وشركات التأمين.

السيدة إيمان الضامن اشارت الى أنه، ونظراً لمحدودية موارد هذا المشروع، فلا بد من تحديد المحاور التي سيتم تناولها، مقترحة ان يتم التركيز على ثقافة العاملين في المؤسسات كمرحلة أولى.

الدكتور فاروق الخاروف أشار الى ان مفهوم حاكمية الشركات له اتجاهان، الأول يتناول ملاءة المؤسسة وحقوق المساهمين، والثاني هو مدى توفر مجلس ادارة مؤهل لادارة الشركة وخلق الثروة لاصحاب المصالح، مشيراً الى أن أهداف المشروع بحاجة الى تحديد أكثر والتركيز على قضايا محددة.

ونوه الى قضية مرتبطة بثقافة قطاع الأعمال، حيث ان هيكل الملكية في الأردن له طبيعة مختلفة، فالأصل في قضايا الحاكمية المؤسسية هو انفصال الادارة عن المالكين، في حين أن المساهمين في الأردن ممثلون في مجالس الادارة، وبالتالي فإن المشاكل التي نواجهها في الأردن تكون مختلفة.

في العدد القادم من حوار السياسات الاقتصادية: حول حاكمية الشركات

● العدد السادس:

- اين يقف الاردن من حاكمية الشركات؟ بقلم نعيم سابا خوري.
- دور البنوك في تعزيز حاكمية الشركات، بقلم رأفت هلسة.
- المهام المناطة بالبنوك من أجل تفعيل حاكمية الشركات الأردنية، بقلم محمد حتاملة.
- مهنة تدقيق الحسابات ومتطلبات حاكمية الشركات، بقلم محمد البشير

● نشاطات قادمة للمنبر

على صعيد حاكمية الشركات:

- ورشة عمل: أداء مجالس ادارة الشركات الأردنية - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤
- ورشة عمل: أضواء على حالة حاكمية الشركات في الاردن: نتائج استطلاع آراء ادارات للشركات المساهمة - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤
- المنتدى الوطني لحاكمية الشركات (بالتعاون مع شركاء آخرين) - كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥

الإطار القانوني للحاكمية المؤسسية للشركات الأردنية*

جليل طريف

المدير التنفيذي لبورصة عمان



جليل طريف

والتشريعي لسوق رأس المال عن الدور التنفيذي والذي ترك للقطاع الأهلي حيث تولت هيئة الأوراق المالية الدور الرقابي والتشريعي، و تولت بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية الدور التنفيذي.

ج- الأنظمة والتعليمات الصادرة عن مؤسسات سوق رأس المال

١- تعليمات الإفصاح والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق الواجب توافرها في مدققي حسابات الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق المالية:

تحدد هذه التعليمات البيانات والمعلومات التي يتوجب على الشركات المساهمة العامة (الجهات المصدرة للأوراق المالية) الإفصاح عنها للجمهور أسواء كانت معلومات دورية أم غير دورية، كما حددت التعليمات المعايير المحاسبية التي يجب على هذه الشركات الالتزام بها عند إعداد بياناتها المالية، ووضعت التعليمات الشروط الواجب توافرها في مدققي حسابات الشركات المساهمة العامة.

٢- تعليمات إصدار الأوراق وتسجيلها:

تنظم هذه التعليمات جميع المسائل المتعلقة بإصدار الأوراق المالية من قبل الشركة المساهمة العامة سواء عن طريق الطرح العام أو الطرح الخاص، حيث ألزمت هذه التعليمات بشكل أساسي كل شركة ترغب بإصدار أية أوراق مالية بتسجيلها الأوراق المالية لدى هيئة الأوراق المالية وإعداد نشرة إصدار خاصة بالأوراق المالية المنوي إصدارها.

يتناول هذا البحث قواعد حاكمية الشركات المطبقة في الأردن وفقاً لحكام التشريعات المعمول بها، حيث يعد الأردن من دول القانون المدني، وبالتالي فإن أي التزامات أو مسؤوليات أو حقوق يجب أن تتموضع في إطار تشريعي (في القانون أو الأنظمة أو التعليمات).

يمكن لها أن تصدرها. كما نظم القانون بشكل أساسي القواعد التي تحكم إدارة هذه الشركة وصلاحيات ومسؤوليات الجهات المختلفة فيها كالهيئة العامة ومجلس الإدارة والمدير العام ومدقق الحسابات. كذلك نظم القانون القواعد التي تحكم اندماج هذه الشركة وتحويلها وتصنيفها سواء كانت تصفية إجبارية أم اختيارية. ووضع القانون النصوص التي تنظم الرقابة على الشركة والعقوبات التي تفرض على المخالفين فيها لأحكام القانون ونظام الشركة الأساسي.

ب- قانون الأوراق المالية رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٧

لقد تبنت الحكومة الأردنية سياسة إصلاح شاملة لسوق رأس المال تقوم على أساس البناء على ما تم إنجازه خلال العشرين سنة الماضية، وذلك بغية تعزيز نمو القطاع الأهلي، وتوسيع قاعدة الاقتصاد الأردني وتنويعها، للارتقاء إلى المعايير الدولية في مجال تنظيم بورصة عمان. وتتمثل أهم ملامح التوجه الجديد في إحداث تغييرات مؤسسية في سوق رأس المال، واستخدام أنظمة التداول والتسوية والتقصص الإلكترونية، وإزالة كافة معوقات الاستثمار وتقوية الرقابة على سوق رأس المال، وصولاً إلى أعلى مستوى من الشفافية، وتحقيق سلامة التعامل بالأوراق المالية، بما يتناسب مع التوجه نحو العولمة والانفتاح على العالم الخارجي.

وقد كان صدور قانون الأوراق المالية المؤقت رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٧ من أهم معالم هذه التطورات. ويعد هذا القانون نقلة نوعية ونقطة تحول هامة في سوق رأس المال الأردني حيث هدف هذا القانون إلى إعادة هيكلة سوق رأس المال الأردني وتنظيمه، واستكمال بنيته التحتية بما يتفق والمعايير الدولية تحقيقاً للشفافية وسلامة التعامل بالأوراق المالية. ويتمثل الطابع المركزي في إعادة الهيكلة في فصل الدور الرقابي

وسيتم بحث موضوع حاكمية الشركات في الأردن ضمن المحاور الستة التالية:

- ١- الإطار القانوني.
- ٢- حقوق المساهمين.
- ٣- مسؤوليات مجالس إدارة الشركات.
- ٤- المعاملة المتساوية للمساهمين.
- ٥- دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات.
- ٦- الإفصاح والشفافية.

أولاً: الإطار القانوني

تتمثل التشريعات المرتبطة بقواعد حاكمية الشركات في الأردن بما يلي:

- أ- قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧.
- ب- قانون الأوراق المالية رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٧.
- ج- الأنظمة والتعليمات الصادرة عن مؤسسات سوق رأس المال.
- د- قانون البنوك.
- هـ- قانون مراقبة أعمال التأمين رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٩.
- و- قانون التخاضية.

أ- قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧

يعتبر قانون الشركات في الأردن من أهم التشريعات التي تنظم قواعد حاكمية الشركات في الأردن، حيث يشتمل هذا القانون على تنظيم مختلف أنواع الشركات التي يمكن تأسيسها في الأردن سواء كانت شركات أشخاص أم شركات أموال.

إن الشركات المساهمة العامة في الأردن هي الشركات التي تكون أوراقها المالية قابلة للإدراج والتداول في سوق رأس المال، وقد حظيت الشركة المساهمة العامة بالتنظيم الأكبر ضمن قانون الشركات الأردني الصادر سنة ١٩٩٧، حيث تم تنظيم جميع الوسائل المتعلقة بتأسيس الشركة ورأس مالها والاكتمال بأسمائها والأوراق المالية التي



هيئة الأوراق المالية

عليها بحكم منصبه في الشركة أو قيامه بأي عمل لها أو فيها، وذلك تحت طائلة العزل والمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالشركة، ويستثنى من ذلك المعلومات التي تميز القوانين والأنظمة المعمول بها نشرها. كما يعتبر رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة مسؤولين بالتضامن والتكافل تجاه المساهمين عن تقصيرهم أو إهمالهم في إدارة الشركة. وتتمثل مهام مجلس إدارة الشركة في دعوة المساهمين لاجتماعات الهيئة العامة للشركة، وإدارة أموال الشركة والاقتراض، وتعيين الإدارة التنفيذية للشركة، وتقديم التقارير المالية للهيئة العامة. ويجب أن يتضمن تقرير مجلس الإدارة ملخصاً عن أعمال الشركة خلال العام المنصرم وخططها المستقبلية للعام المقبل.

رابعاً: المعاملة المتساوية للمساهمين

ضمن قانون الشركات معاملة متكافئة للمساهمين في الشركات المساهمة العامة، حيث يحدد رأس مال الشركة المساهمة العامة بالدينار الأردني ويقسم إلى أسهم اسمية وتكون قيمة السهم ديناراً واحداً، ولا يسمح القانون للشركة المساهمة العامة بإصدار أنواع مختلفة من الأسهم، وبالتالي فإن جميع الأسهم لها الحقوق نفسها وعليها الالتزامات نفسها. إلا أن التعديل الجديد الذي تم على قانون الشركات مطلع عام ٢٠٠٢ أوجد نوعاً جديداً من الشركات هو (الشركات المساهمة الخاصة)، وسمح القانون لهذا النوع من الشركات إصدار أنواع مختلفة من الأوراق المالية تحدد حقوقها والتزاماتها في النظام الأساسي

المعروضة على الهيئة العامة والتصويت على قراراتها بعدد من الأصوات يساوي عدد الأسهم التي يملكها أصالة ووكالة في الاجتماع.

ثالثاً: مسؤوليات مجلس الإدارة

حدد قانون الشركات الأردني رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ مسؤوليات مجلس إدارة الشركات المساهمة العامة وصلحاياته، كما حدد عدد أعضاء مجالس تلك الشركات بحيث لا يقل عن ثلاثة أشخاص ولا يزيد عن ثلاثة عشر شخصاً وفقاً لما يحدده نظام الشركة، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة بالاقتراع السري، ويقوم المجلس بمهام ومسؤوليات إدارة أعمال الشركة لمدة أربع سنوات تبدأ من تاريخ انتخابه.

وينتخب المجلس رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس. ويجتمع مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة بدعوة خطية من رئيسه أو نائبه في حالة غيابه أو بناء على طلب خطي يقدمه إلى رئيس المجلس ربع أعضائه على الأقل يبينون فيه الأسباب الداعية لعقد الاجتماع.

يعدّ رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة مسؤولين تجاه الشركة والمساهمين والغير عن كل مخالفة ارتكبتها أي منهم أو جميعهم للقوانين والأنظمة المعمول بها ولنظام الشركة، وعن أي خطأ في إدارة الشركة. ويحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة ومديرها العام أو أي موظف يعمل فيها أن يفشي إلى أي مساهم في الشركة أو إلى غيره أي معلومات أو بيانات تتعلق بالشركة وذات طبيعة سرية بالنسبة لها وكان قد حصل

٣- تعليمات إدراج الأوراق المالية في البورصة:

تنظم هذه التعليمات الشروط الواجب توافرها في الشركات التي ترغب بإدراج أوراقها المالية في أسواق البورصة المختلفة، كما تحدد هذه التعليمات البيانات والمعلومات التي يتوجب على الشركة الإفصاح عنها عند الإدراج، إضافة إلى الالتزامات المستمرة على الشركة خلال فترة إدراجها في البورصة.

ثانياً: حقوق المساهمين

أعطت التشريعات المرتبطة بحقوق المساهمين حماية جيدة لهم، حيث يشير قانون الشركات إلى أنه لكل مساهم في الشركة المساهمة العامة الحق بالاطلاع على المعلومات والوثائق المنشورة المتعلقة بالشركة وتلك الخاصة بها المحفوظة لدى مراقب الشركات، كما يجوز لأي مساهم في الشركة الاطلاع على سجل المساهمين فيما يخص مساهمته لأي سبب كان، وعلى كامل السجل لأي سبب معقول.

إن الحديث عن حقوق المساهمين في الشركة المساهمة العامة لا بد أن يكون ضمن إطار القواعد المنظمة لاجتماعات الهيئة العامة للشركة باعتبار أن مساهمي الشركة يلتقون فقط في هذه الاجتماعات لممارسة الصلاحيات التي نص عليها القانون، حيث تعقد الهيئة العامة للشركة المساهمة العامة اجتماعاً عادياً مرة واحدة كل سنة على الأقل بدعوة من مجلس إدارة الشركة في التاريخ الذي يحدده المجلس بالاتفاق مع المراقب، على أن يعقد هذا الاجتماع خلال الأشهر الأربعة التالية لانتهاج السنة المالية للشركة.

يوجه مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة الدعوة إلى كل مساهم فيها لحضور اجتماع الهيئة العامة. وترسل الدعوة بالبريد العادي قبل أربعة عشر يوماً على الأقل من التاريخ المقرر لعقد الاجتماع. ويجوز تسليم الدعوة باليد للمساهم مقابل التوقيع بالاستلام، ويرفق بالدعوة جدول أعمال الهيئة العامة وتقرير مجلس إدارة الشركة وميزانيتها السنوية العامة وحساباتها الختامية وتقرير مدققي الحسابات والبيانات الإيضاحية. ويرأس اجتماعات الهيئة العامة للشركة رئيس مجلس إدارتها أو نائبه.

لكل مساهم في الشركة المساهمة العامة كان مسجلاً في سجلات الشركة قبل ثلاثة أيام من الموعد المحدد لأي اجتماع تعقده الهيئة العامة، الاشتراك في مناقشة الأمور

للشركة .

تعتبر القرارات التي تصدرها الهيئة العامة للشركة المساهمة العامة في أي اجتماع تعقده بنصب قانوني ملزمة لمجلس الإدارة ولجميع المساهمين الذين حضروا الاجتماع أو لم يحضروا، ويجوز الطعن لدى المحكمة في قانونية أي اجتماع عقدته الهيئة العامة وفي القرارات التي اتخذتها فيه .

ويجوز لمساهمين يملكون ما لا يقل عن (٥١٪) من رأسمال الشركة المساهمة العامة أو ربع أعضاء مجلس إدارتها على الأقل الطلب من المراقب إجراء تدقيق على أعمال الشركة ودفاترها، وللمراقب إذا اقتنع بمبررات هذا الطلب انتداب خبير أو أكثر لهذه الغاية على نفقة الشركة . فإذا أظهر التدقيق وجود أي مخالفة تستوجب التحقيق والتدقيق، فللوزير إحالة الموضوع إلى لجنة تحقيق خاصة يؤلفها لهذه الغاية برئاسة المراقب ويكون أحد أعضائها ممدق حسابات مرخص للتحقق من صحة المخالفة قبل إحالتها إلى المحكمة .

لقد عرّف قانون الأوراق المالية المعلومات الداخلية بأنها " أي معلومات غير معلن عنها قد تؤثر على سعر أي أوراق مالية في حال الإعلان عنها، ولا يشمل ذلك الاستنتاجات المبنيّة على الدراسات والبحوث والتحليل الاقتصادية والمالية" . كما عرف القانون الشخص المطلع بأنه الشخص الذي يطلع على المعلومات الداخلية بحكم منصبه أو وظيفته .

وقد حظر القانون على أي شخص مطلع بما في ذلك أعضاء مجلس إدارة كل من البورصة والمركز والمدير التنفيذي وموظفي كل منهما، استغلال أي معلومات داخلية أو سرية لغايات تحقيق مكاسب مادية أو معنوية له أو لغيره، أو إفشاء أي من هذه المعلومات لغير مرجعه المختص أو القضاء . كما حظر على أي شخص غير مطلع نما إلى سماعه أو آلت إليه أي معلومات داخلية أو سرية ويعلم أن مصدرها شخص مطلع استغل هذه المعلومات لغايات تحقيق مكاسب مادية أو معنوية له أو لغيره أو إفشاء أي من هذه المعلومات إلى أي شخص آخر إلا في حدود أحكام هذا القانون أو أي تشريع آخر . وقد وضع القانون عقوبة مخالفة قواعد التعامل الداخلي وحددها بالحبس لمدة ثلاث سنوات بالإضافة إلى غرامات مالية .

يلتزم كل من رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المصدرة وأشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية وأي موظف أو مستشار أو

خبير فيها مطلع بحكم عمله على معلوماتها الداخلية إعلام هيئة الأوراق المالية خطياً ومسبقاً عن قراره بيع أو شراء عدد من الأوراق المالية تمثل ١٪ أو أكثر من أي من إصداراتها و/ أو إصدارات الشركات التابعة و/ أو الخليفة لها و/ أو الشقيقة لها و/ أو الشركة الأم سواء كان البيع أو الشراء لحسابه الشخصي و/ أو لحسابات تقع تحت تصرفه . كما يلتزم أي شخص يملك و/ أو يقع تحت تصرفه ٥٪ أو أكثر من أي ورقة مالية لشركة مصدرة واحدة، إعلام هيئة الأوراق المالية خطياً، خلال أسبوع من تاريخ حدوث ذلك، وكذلك إعلامها خطياً عن أي تغيير يطرأ على هذه الملكية خلال أسبوع من تاريخ حدوث التغيير

خامساً: دور أصحاب المصالح في حاكمية الشركات

لقد منح قانون الشركات حماية خاصة لحاملي إسناد القرض، حيث تتكون حكماً من مالكي إسناد القرض في كل إصدار، هيئة تسمى هيئة مالكي إسناد القرض ولها الحق أن تعين أميناً للإصدار على نفقة الشركة المصدرة لإسناد القرض. وتكون مهمة هيئة مالكي إسناد القرض حماية حقوق مالكيها واتخاذ التدابير اللازمة لصيانة هذه الحقوق بالتعاون مع أمين الإصدار .

وتلتزم الشركة المقترضة دعوة أمين الإصدار لاجتماعات الهيئة العامة للشركة، وعليه أن يحضر تلك الاجتماعات ويبدى ملاحظاته ولا يكون له حق التصويت على قرارات الهيئة العامة، وكل تصرف يخالف شروط إصدار إسناد القرض يعتبر باطلاً إلا إذا أقرته هيئة مالكي إسناد القرض بأكثرية ثلاثة أرباع أصواتهم المثلثة في الاجتماع، شريطة أن لا تقل الإسناد المثلثة في الاجتماع عن ثلثي مجموع قيمة الإسناد المصدرة والمكتتب بها .

ويعتبر دائنو الشركة من أهم أصحاب المصالح، وقد منح قانون الشركات دائني الشركة عدة أنواع من الحماية يمكن إجمالها كما يلي :

١- تخفيض رأس المال

يبلغ المراقب الدائنين الواردة أسماؤهم في القائمة المقدمة من قبل الشركة إشعاراً يتضمن قرار هيئتها العامة بتخفيض رأس مال الشركة المكتتب به، ولكل دائن أن يقدم إلى المراقب اعتراضاً خطياً على

تخفيض رأس مال الشركة، فإذا لم يتمكن المراقب من تسوية الاعتراضات التي قدمت إليه فيحق لأصحابها مراجعة المحكمة بشأن ما ورد في اعتراضاتهم، وإذا تبلغ المراقب إشعاراً خطياً من المحكمة بإقامة أي دعوى لديها بالطعن في تخفيض رأس مال الشركة المكتتب به، فيترتب عليه أن يوقف إجراءات التخفيض إلى أن يصدر قرار المحكمة في الدعوى .

٢- تحول الشركة

إذا قررت أي شركة التحول إلى نوع آخر من الشركات، فعليها الحصول على موافقة دائنيها الخطية على ذلك .

٣- الاندماج

يجوز لدائني الشركات المندمجة أو الدامجة ولكل ذي مصلحة الاعتراض إلى الوزير خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان في الصحف المحلية عن الاندماج، على أن يبين المعارض موضوع اعتراضه والأسباب التي يستند إليها والأضرار التي يدعى أن الاندماج قد لحقها به على وجه التحديد .

٤- تصفية الشركة

يحق للدائنين تعيين مراقبين لا يزيد عددهم عن ثلاثة أشخاص لمساعدة المصفي ومراقبة سير التصفية. ويجوز لأي دائن أن يرجع للمحكمة بشأن الطريقة التي يمارس فيها المصفي صلاحياته، كما أن له الحق في الطعن بأي من قرارات المصفي .

سادساً: الإفصاح والشفافية

ألزمت التشريعات المرتبطة بموضوع الإفصاح، بما في ذلك قانون الشركات وقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه، وخاصة تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية وتعليمات الإدراج الصادرة عن بورصة عمان جميع الشركات المدرجة في البورصة بتزويد هيئة الأوراق المالية والبورصة والإفصاح عن نتائج أعمالها السنوية ونصف السنوية، حيث ينبغي أن تتضمن الميزانية السنوية للشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مدقق الحسابات وتقرير مجلس الإدارة وأي تغييرات في مجلس الإدارة وأية أحداث أثرت على وضع الشركة . وتقوم هيئة الأوراق المالية بمراجعة هذه المعلومات وطلب أي معلومات إضافية إذا رغبت بذلك .

كما تلتزم الشركة المصدرة بالإعلان عن



البنك المركزي

المتابعة أصبحت من الأمور المهمة لتصحيح أوضاع الاقتصاد وإصلاح الخلل في الأسواق المالية. والإدارة الجيدة للمؤسسات الاقتصادية هي التي تؤدي إلى تدعيم وتحديث الاقتصاديات المرتبطة بالسوق العالمية، لذا فمن الضروري أن تتبع الشركات القواعد السليمة المعمول بها في حاكمية الشركات.

إن تنفيذ إصلاحات في حوكمة الشركات يجب أن يتبع أسلوباً منظماً بحيث تضع الحكومات القوانين والأنظمة اللازمة وذلك لضمان وجود أنظمة رقابية قادرة على تنفيذ هذه الإصلاحات وتغيير أفكار الجمهور لضمان معرفتهم الكاملة بأن أي شخص يخالف القوانين والنظم سوف يواجه بعقوبات رادعة لعدم التزامه بها.

وتنظر دول العالم اليوم إلى الممارسات المتطورة في مجال حاكمية الشركات باعتبارها أساساً لزيادة الرخاء، وخلق فرص العمل من خلال تدعيم قدرات الشركة على التنافس لاجتذاب رؤوس الأموال العالمية.

ويجد المتفحص لأنظمة حوكمة الشركات في الأردن إلى أن الأردن يسعى جاهداً إلى تطبيق المعايير الدولية في هذا المجال، وعند إجراء مقارنة بسيطة بين تلك المعايير الصادرة عن منظمة ال OECD وبين ما هو مطبق في الأردن نجد ما يلي:

فيما يتعلق بالإطار القانوني، فإن قواعد حاكمية الشركات في الأردن منظمة ضمن تشريعات قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ والذي ينظم عمل الأنواع المختلفة من الشركات وقانون الأوراق المالية رقم ٢٣ لسنة ٧٩٩١ والذي ينظم بورصة عمان في

القانونية الأخرى.

لقد ازداد الاهتمام بلجان التدقيق كجزء من حاكمية الشركات العام بشكل كبير في السنوات الأخيرة، مع التركيز على استقلالية أعضاء لجان التدقيق والخبرات المهنية والمعرفة للأعضاء.

وأجرى السيد عبد الرزاق الفرخ (من دائرة الأبحاث في بورصة عمان) دراسة لقياس فعالية لجان التدقيق في الشركات المساهمة العامة الأردنية، من خلال الرد على الاستبيانات من قبل مديري التدقيق الداخلي ومديري التدقيق الخارجي، وكذلك تم التعرف على أهم العوامل المساعدة التي تعمل على تعزيز فعالية لجان التدقيق من خلال الرد على الاستبانة من قبل أعضاء لجان التدقيق في الشركات المساهمة العامة. حيث غطت الدراسة (٢٩) شركة لديها لجان تدقيق كما في نهاية شهر كانون الأول من عام ٢٠٠٠، كذلك مكاتب تدقيق حسابات وعددها (١٠) مكاتب.

وخلصت الدراسة إلى أن لجان التدقيق في الشركات المساهمة العامة الأردنية تتمتع بفعالية من وجهة نظر التدقيق الداخلي بينما لا تتمتع بفعالية من وجهة نظر التدقيق الخارجي. كذلك تبين أن العوامل التي تعزز من فعالية لجان التدقيق مرتبة حسب الأهمية هي، امتلاك أحد أعضاء اللجنة لخلفية مالية أو محاسبية، واستقلالية أعضاء لجنة التدقيق عن الإدارة، ووجود دليل مكتوب.

الخلاصة

إن المتابع لأوضاع الشركات في العالم، يدعو إلى تشديد المتابعة والمراقبة على سلطات الإدارة في الشركات، حيث أن هذه

البيانات السنوية بعد إقرارها من قبل مجلس إدارتها، وفور صدور تقرير مدققي الحسابات عليها، وذلك قبل توزيعها على المساهمين على أن يتضمن الإعلان أيضاً خلاصة وافية عن تقرير مجلس الإدارة والنص الكامل لتقرير مدققي حسابات الشركة، وذلك خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة شهور من انتهاء سنتها المالية. كما تلتزم الشركة المصدرة بإعداد تقرير نصف سنوي مقارنة مع الفترة نفسها من السنة المالية السابقة والإعلان عن هذا التقرير خلال فترة لا تتجاوز شهراً من تاريخ انتهاء تلك الفترة وتزويد الهيئة بنسخ عنه.

ومما يجدر ذكره أن الشركة المصدرة ملزمة بالتصريح عن نتائج أعمالها الأولية بعد قيام مدقق حساباتها بإجراء عملية المراجعة الأولية لها، وذلك خلال خمسة وأربعين يوماً من انتهاء سنتها المالية كحد أقصى وتزويد الهيئة بنسخ عنها. كذلك على الشركة المصدرة إعلام الهيئة دون إبطاء بأية وسيلة تحقق السرعة المطلوبة والإعلان أو التصريح فوراً عند حدوث أمور جوهرية أو أحداث هامة من المحتمل أن تؤثر على ربحية الشركة أو مركزها المالي أو أسعار الأوراق المالية المصدرة من قبلها.

وتعتبر لجنة التدقيق أحد أهم ملامح حاكمية الشركات في الأردن، حيث يلتزم مجلس إدارة الشركة المصدرة في بداية كل سنة بتشكيل لجنة تدقيق من ثلاثة أعضاء من أعضائه غير التنفيذيين وإعلام هيئة الأوراق المالية بذلك وبأي تغييرات تحصل عليها وأسباب ذلك. وتجتمع لجنة التدقيق بصفة دورية وتقدم تقاريرها أولاً بأول لمجلس الإدارة على أن لا يقل عدد اجتماعاتها عن أربع مرات في السنة.

تتولى لجنة التدقيق القيام بما يلي:

١- دراسة ومناقشة الأمور التي تظهر نتيجة عمل مدقق الحسابات الخارجي و/أو المدقق الداخلي بالإضافة لأية أمور أخرى ترى اللجنة ضرورة مناقشتها.

٢- دراسة كتاب ملاحظات مدقق الحسابات الخارجي المتعلقة بنظام الرقابة الداخلي وأجوبة إدارة الشركة عليه.

٣- دراسة التقارير المالية السنوية والدورية قبل عرضها على مجلس الإدارة، وبشكل خاص السياسات المحاسبية وأي تعديلات عليها، والتعديلات الجوهرية الناجمة عن إجراءات التدقيق، ومدى الالتزام بتعليمات هيئة الأوراق المالية والمتطلبات

الأردن، كما ينظم عمل كل من البورصة والوسطاء وصناديق الاستثمار وكذلك الأنظمة والتعليمات الصادرة عن مؤسسات سوق رأس المال وقانون البنوك والتخاصية وقانون مراقبة أعمال التأمين.

أما بخصوص حقوق المساهمين فقد أعطت التشريعات الأردنية المنظمة للشركات المساهمة العامة (باعتبارها الشركات التي يسمح بإدراج وتداول أسهمها في البورصة) المساهمين ضمانات كافية، حيث نجد سهولة تسجيل وانتقال الملكية وحق المساهم في الاطلاع على البيانات التي تخص عمل الشركة، وحق المساهم في حضور اجتماعات الهيئة العامة العادية وغير العادية، وحق المساهم في التصويت على قرارات الهيئة العامة، وحق المساهم في المشاركة بأرباح الشركة.

وبالنسبة لمسؤوليات مجلس الإدارة، فقد نظم قانون الشركات عملية انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بحيث يقوم أعضاء الهيئة العامة ومن خلال الاقتراع السري بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة ولمدة أربع سنوات، ثم يقوم أعضاء مجلس الإدارة بانتخاب الرئيس ونائبه من بينهم. كما حدد نظام الشركة عدد الأسهم التي يجب أن يمتلكها المساهم حتى يترشح لعضوية مجلس الإدارة (حيث لا يجوز له التصرف بها طيلة مدة عضويته). هذا وتتمثل مهام مجلس الإدارة في إدارة

أموال الشركة والاقتراض وتعيين الإدارة التنفيذية ودعوة المساهمين لاجتماعات الهيئة العامة وتقديم التقارير المالية للهيئة العامة. ولقد اعتبر القانون مجلس الإدارة مسؤولاً تجاه الشركة والمساهمين عن كل مخالفة للقوانين والأنظمة أو أي أخطاء في إدارة الشركة.

وضمن القانون معاملة متكافئة للمساهمين، حيث أن جميع الأسهم لها الحقوق نفسها وعليها الالتزامات نفسها، وإن قرارات الهيئة العامة ملزمة للمساهمين الذين حضروا الاجتماع وللذين لم يحضروا. وأجاز القانون للمساهمين حق الطعن في اجتماعات الهيئة العامة وقراراتها.

أما عن دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات فمنح قانون الشركات، حماية خاصة لحاملي اسناد القرض وللدائنين بحيث تشكل هيئة تسمى هيئة مالكي اسناد القرض مهمتها حماية حقوق مالكيها، كما اشترط موافقة الدائنين على تخفيض راس المال أو الاندماج أو التحول، فضلاً عن حقهم بمتابعة إجراءات تصفية الشركة.

أما بالنسبة للإفصاح والشفافية، فقد صدرت تعليمات خاصة بالإفصاح من قبل هيئة الأوراق المالية ألزمت الشركات بالإفصاح عن البيانات الدورية التي تتضمن نتائج أعمالها السنوية ونصف السنوية. كما

ألزمتها بالإفصاح عن نتائج أعمالها الأولية خلال مدة ٤٥ يوماً من انتهاء سنتها المالية. وكذلك الإعلان أو التصريح فوراً عند حدوث أمور جوهرية أو أحداث هامة من المحتمل أن تؤثر على موقف الشركة. كما طالبت هذه التعليمات بتشكيل لجنة تدقيق من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين أنيط بها العديد من المهام بخصوص التدقيق الداخلي والخارجي وأمور الشركة المختلفة على أن تجتمع اللجنة ما لا يقل عن أربع مرات في السنة واعلام هيئة الأوراق المالية بتشكيلها.

وعلى الرغم مما تقدم، فإنه لا بد من التأكيد على أهمية زيادة فعالية حاكمية الشركات لضمان التزام الشركات بالقوانين والأنظمة والتعليمات النافذة، وخاصة ما يتعلق بالتزامهم بالإفصاح والشفافية الكاملة، وكذلك ما يتعلق بالأمور الجوهرية التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية والأمور الإدارية وغيرها وتشديد العقوبات على الشركات غير المتزمة بتطبيق التشريعات أو نظم الحاكمية السليمة والتي تضمن حقوق المساهمين ومعاملتهم معاملة عادلة، ومحاربة سوء الإدارة نظراً لأهمية ذلك في إعطاء صورة أفضل عن الشركات المساهمة العامة مما سيكون له أكبر الأثر في جذب الاستثمارات وتعزيز معدلات النمو الاقتصادي.

* قدمت هذه الورقة في مجموعة الحوار حول « حاكمية الشركات في الأردن »، ٨ تموز / يوليو ٢٠٠٤، فندق راديسون ساس، عمان.

دائرة مراقبة الشركات

تنويع انتشاء وحدة متخصصة لدعم حاكمية الشركات

خلال تحليل البيانات المالية وتقديم التقارير الدورية عن أوضاعها الى مراقب عام الشركات.

* إعداد الاحصائيات الدورية عن

الشركات المسجلة بكافة أنواعها وقطاعاتها المختلفة والتغيرات التي طرأت عليها.

* العمل على تطوير ومتابعة أعمال

الرقابة المالية لتقديم التوصيات الممكنة لتطوير الرقابة المالية والتحليل المالي ومتابعة

أوضاع الشركات المتعثرة.

* التعاون مع الهيئات الأخرى بهدف تعزيز الجهود المشتركة لمراقبة التقيد بالأنظمة والمعايير والقوانين، حيث أن البنك الدولي يشجع على تأسيس وتفعيل الأطر والعناصر المتداخلة لأنظمة التحكم المؤسسي.

* المساهمة في تطوير مهنة المحاسبة لترخيص مدققين بكفاءة عالية، حيث أن إصدار تقارير مالية بجودة عالية يحتاج لمثل هذه الآليات.

وقالت المذكورة انه الى جانب تلك المهام فإن لدى الوحدة الجديدة واجبات هامة اخرى منها:

* الرقابة على الاستثمارات الحكومية من

رفع المراقب العام للشركات في وزارة الصناعة والتجارة الى رئيس الوزراء في اواسط حزيران / يونيو ٢٠٠٤ كتاباً يقترح فيه انشاء وحدة جديدة تشرف على « دعم التحكم المؤسسي » في اطار الدائرة.

وجاء في هذا الكتاب ان الوحدة سوف تتولى المهام الرئيسية التالية:

* تطوير آلية لتأطير التحكم المؤسسي ضمن مواد قانون الشركات لتأكيد التقيد بالقوانين ومعايير المحاسبة والتدقيق الدولية بدقة، وبما يكفل تعميق الفهم لروح العمل المؤسسي وما يرتبط بذلك من العدالة والشفافية.

نشاطات المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية في مجال تعزيز حاكمية الشركات



من الاجتماع الاول للجنة التحضيرية لمشروع حاكمية الشركات

بهدف بلورة وجهة نظر الاقليم وتوصياته الى مؤتمر باريس الخاص بمراجعة مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) بشأن حاكمية الشركات والمقرر عقده في نهاية العام .

ضم المشاركون الأردنيون في الملتقى الاقليمي الاول بالقاهرة كل من السادة: هاني الحوراني مدير عام مركز الأردن الجديد للدراسات، فارس شرف (البنك المركزي) ، جليل طريف (هيئة الاوراق المالية) ، نعيم خوري (خبير مالي) ، رأفت هلسه ومحمد حتاملة (القطاع المصرفي) . وقدم المشاركون الاردنيون ست اوراق عمل ومداخلات في المنتدى المذكور .

٣ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٣

مثلان عن مجموعة الحوار الاردنية هما السيد هاني الحوراني والسيد رأفت هلسه شاركا في الاجتماع الدولي الذي نظمته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD والمنتدى الدولي لحاكمية الشركات (GCGF) في باريس / فرنسا .

٢٧ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٤

بدعوة من المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية انعقد الاجتماع الاول للهيئة الاستشارية العليا لمشروع حاكمية الشركات في الاردن، بمشاركة ١٥ عضواً من أصل عشرين عضواً تضمهم اللجنة. وقد ناقش الاجتماع المشروع المقدم من المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية من أجل تعزيز حاكمية الشركات في الاردن ومدته ثلاث سنوات . وقد اوصى الاجتماع بالتركيز على التنفيذ المرحلي للمشروع، ومواصلة البحث عن مصادر الدعم المالي اللازم له، كما دعا الى انضمام هيئات قطاع الاعمال (غرف التجارة والصناعة وجمعيات رجال الأعمال) الى عضوية اللجنة .

١٨ أيار / مايو ٢٠٠٤

نظم المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية ورشة عمل بعنوان « مهنة تدقيق الحسابات ومتطلبات حاكمية الشركات » وذلك في القاعة

ايار / مايو ٢٠٠٢

ورشة عمل « الادارة المثلى للشركات والقطاع المالي »، عقدت في فندق بريستول/ عمان . وقدم الورقة الرئيسية فيها السيد جليل طريف، المدير التنفيذي لبورصة عمان، وعقب عليها السيد نعيم خوري، الخبير المالي والشريك في شركة سابا وشركاه . شارك في الورشة عدد من مدراء البنوك والشركات والعاملين في القطاع الخاص والخبراء .

٦ تشرين الأول / اكتوبر ٢٠٠٢

بالتعاون مع مركز المشروعات الدولية الخاصة

(Cipe) والمؤسسة العربية لأصحاب الشركات في تونس (IACA)، عقدت ورشة عمل اقليمية حول « القطاع الخاص وحاكمية الشركات » وذلك عشية افتتاح المنتدى المتوسطي الرابع للتنمية الذي استضافه الاردن ما بين ٦ و ٩ تشرين الاول / اكتوبر ٢٠٠٢، وقد تحدث في الورشة ممثلون عن مركز الأردن الجديد للدراسات و Cipe و IACA وخبراء من المغرب ولبنان والاردن وبعض أقطار الخليج .

يذكر أن مركز الأردن الجديد للدراسات هو الشريك المضيف للمنتدى المذكور .

٨ تموز / يوليو ٢٠٠٣

عقد المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية / التابع لمركز الاردن الجديد للدراسات مائدة مستديرة لمجموعة الحوار (Focus Group) الأردنية حول « حوكمة الشركات في الأردن »، بمشاركة عشرين شخصية من ممثلي القطاع الخاص والسوق المالي والبنوك والحكومة والقطاع الاكاديمي . وقد تتوج اللقاء ببلورة مجموعة من التوصيات التي ساهمت، مع منتديات اخرى في المنطقة، في بلورة رؤية اقليمية لحاكمية الشركات في الشرق الاوسط وشمال افريقيا .

أعمال مجموعة الحوار نشرت في تقرير اصدره المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية باللغتين العربية والانجليزية، كما نُشر ملخص عنه في « حوار السياسات الاقتصادية »، العدد الاول الصادر في أيلول / سبتمبر ٢٠٠٣ .

يذكر ان المائدة المستديرة المذكورة عقدت بالتعاون مع المنتدى العالمي لحاكمية الشركات (GCGF) و مركز المشروعات الدولية الخاصة (Cipe) .

٧ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٣

ممثلون عن مجموعة الحوار الاردنية شاركوا في الندوة الاقليمية الأولى لحاكمية الشركات في الشرق الاوسط وشمال افريقيا والتي عقدت في القاهرة بضيافة المركز المصري للدراسات الاقتصادية،

للدراستات عضو مجموعة الحوار الاردنية حول حاكمية الشركات في المؤتمر الذي عقدته «اللجنة التوجيهية للاستثمار في الشرق الأوسط وشمال افريقيا»، والتي تتألف من شراكة تضم منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية (OECD) وحكومات الاقليم، في العاصمة الاردنية، عمان، ما بين ٣٠ حزيران / يونيو و ١ تموز / يوليو ٢٠٠٤. وقد شارك السيد الحوراني في عضوية مجموعة العمل الخاصة بتحسين ممارسات حاكمية الشركات.

٢٥ تشرين الاول / أكتوبر ٢٠٠٤

بدعوة من المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية عقدت اللجنة التوجيهية المصغرة المنبثقة عن اللجنة الاستشارية العليا لمشروع حاكمية الشركات اجتماعاً لمناقشة النسخة الاخيرة من استمارة دراسة «حالة حاكمية الشركات في الاردن» التي أعدها باحثو المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية، تمهيداً للشروع في تنفيذها في شهر تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٤، وتشمل عينة من ١٦٠ شركة مساهمة عامة مدرجة في السوق المالي.

الاجتماع أقر، بعد مناقشة مستفيضة، صيغة الاستمارة، ودعا الى شمول العينة بعض الشركات الخاصة محدودية المسؤولية وخبراء ووسطاء ماليين ومساهمين افراداً في الشركات الاردنية.

الملوكية، فندق راديسون ساس. وقد قدم الورقة الرئيسية فيها السيد محمد البشير رئيس جمعية المحاسبين الاردنيين، وعقب عليها كل من أ. د. نعيم دهمش استاذ المحاسبة والعلوم المالية في جامعة عمان العربية للدراسات العليا، والسيد نعيم خوري، مدقق الحسابات والخبير المالي (شركة سابا وشركاه).

حضر الورشة حشد من اعضاء جمعية المحاسبين الاردنيين، وخبراء ماليين وأكاديميين وممثلون عن القطاع الخاص والقطاع المصرفي.

٣-٥ حزيران / يونيو ٢٠٠٤

عدد من اعضاء مجموعة الحوار الاردنية حول حاكمية الشركات، وممثلون آخرون عن الاردن، شاركوا في اعمال «المنتدى الاقليمي الثاني لحاكمية الشركات في الشرق الاوسط وشمال افريقيا» الذي انعقد في بيروت، وشاركت فيه وفود من لبنان، مصر، المغرب، تونس، الخليج، ومثلو منظمات دولية معنية.

الاجتماع المذكور بلور خطة عمل اقليمية لتعزيز حاكمية الشركات في المنطقة، وقد نشرت لاحقاً في وثيقة اعدتها كل من د. ناصر السعيد (لبنان) و السيد نك ندال (الولايات المتحدة).

٣٠ حزيران / يونيو - ١ تموز / يوليو ٢٠٠٤

شارك السيد هاني الحوراني مدير مركز الأردن الجديد

ما الترجمة الملائمة لـ Corporate Governance

حاكمية... حوكمة... تحكم... حكامية... الادارة الرشيدة للشركات؟

العربي المناسب لهذا المصطلح هو «الحاكمية المؤسسية».

لقد كان المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية في مركز الاردن الجديد للدراسات قد استخدم عبارة «حوكمة الشركات» في ادبياته وأعماله السابقة، انطلاقاً من اجتهاد مجمع اللغة العربية بالقاهرة او رئيسه. لكن عبارة «حوكمة» لازالت تجد اعتراضاً من بعض الاوساط في الاردن، ولم تجد الشيوخ او القبول العام في العالم العربي، وهو ما دعانا الى استخدام عبارة «الحاكمية المؤسسية» او «حاكمية الشركات» في نشرتنا هذه، علماً بأننا تعاملنا أيضاً مع المرادفات العربية المشار اليها أعلاه لمقابل عربي لكلمة **Governance**، والتي ربما يفضل البعض استعمالها.

هذا، وتفتح «حوار السياسات الاقتصادية» الباب امام مساهمة المعنيين للادلاء برأيهم حول الموضوع، لعلنا نصل الى آراء أكثر سداداً، أو أن نصل الى توافق عام حول ترجمة عربية لمصطلح يكون أكثر قبولاً.

المحرر

العامين الاخيرين.

وقد استندت المحافل المذكورة في ترجمتها العربية المذكورة الى اجتهاد الامين العام لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، د. ا. كمال بشر الذي كتب في ٢٠/٥/٢٠٠٣:

« في رأينا ان الترجمة العربية «حوكمة» للمصطلح **Governance** ترجمة صحيحة مبنى ومعنى، فهي أولاً جاءت وفق الصياغة العربية، لحافظتها على الجذر والوزن، وهي ثانياً تؤدي المعنى المقصود بالمصطلح الانجليزي. واعتماد هذا المصطلح بصورته تلك من شأنه ان يضيف جديداً الى الثورة المصطلحية للغة العربية في العلم الحديث».

لكن مجمع اللغة العربية الأردني قرر اجتهاداً مختلفاً. ففي رسالة من رئيس المجمع د. ا. عبد الكريم خليفة الى د. نعيم دهمش استاذ المحاسبة في الجامعة الاردنية، في ٢٥/١٠/٢٠٠٤ أبلغه فيها مايلي:

« يسرني ان اعلمكم بان مجلس اللغة العربية الاردني قد ناقش مصطلح **Corporate Governance** وقرر بقراره رقم (٢٠٠٤/١٩/٥/١٤٢٥ هـ، الموافق ٨/٦/٢٠٠٤م، ان يكون المقابل

منذ بداية تداول لفظة **Governance**

بالادبيات العربية، والحيرة والارتباك يسودان الاوساط العلمية والمؤسسات المعنية بشأن نحت كلمة مقابلة لها باللغة العربية.

وقد تعددت المحاولات، ومن مختلف الجهات، مما زاد حيرة المؤسسات والافراد بشأن استخدام التعبير المناسب. فمن عرّبها بكلمة حُكْم، ومنهم من استعمل لفظة «حاكمية» او «حكمانية» أو حُكْمية، ومنهم من تجنّب نحت الكلمة من جذرها ووصفها بـ«الادارة الرشيدة» او «الادارة المثلى» او «نظم الادارة»، بل وذهب البعض الى استخدام تعبير مطول مثل «ادارة شؤون الدولة والمجتمع». وراج في الاوساط المالية الاردنية تعبير «التحكم المؤسسي» الذي اقترحه الخبير المالي، السيد نعيم خوري.

غير أن اكثر المؤسسات الدولية نشاطاً في مجال دعم اقتصاد السوق، وهي مركز المشروعات الدولية الخاصة (Cipe)، ولا سيما عبر مكتبها في القاهرة، اعتمدت تعبير «حوكمة الشركات» كمقابل عربي لـ **Corporate Governance**. وقد شاع التعبير في الادبيات المتصلة بالموضوع من خلال المؤتمرات والمنتديات التي عقدت خلال

اصدارات جديدة حول حاكمية الشركات



نشرة وتقرير عن حالة حاكمية الشركات في الاردن

اصدر المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية عدداً مزدوجاً باللغتين العربية والانجليزية من نشرة « حوار السياسات الاقتصادية » تضمن ملخصاً تنفيذياً عن اعمال مجموعة الحوار الاردنية حول حالة حاكمية الشركات في الاردن، والتي التقت على شكل مائدة مستديرة يوم ٨ تموز / يوليو ٢٠٠٣ .

العدد المذكور في ايلول / سبتمبر ٢٠٠٣، تضمن ملخص وقائع المائدة المستديرة وعرضاً للتوصيات وقائمة بأسماء المشاركين، وقد وزع على المؤسسات والشخصيات المعنية في الاردن والعالم العربي .

كما اصدر المنبر الاردني للتنمية الاقتصادية في اواخر عام ٢٠٠٣ تقريراً شاملاً باللغتين العربية والانجليزية لاعمال مجموعة الحوار الاردنية حول حالة حاكمية الشركات في الاردن .

ووزعت نسخ عن التقرير على المشاركين في الملتقيات الاقليمية حول حاكمية الشركات، والتي عقدت في القاهرة (٢٠٠٣) وبيروت (٢٠٠٤)، وارسلت نسخ منه الى المؤسسات الاقتصادية وهيئات القطاع الخاص والحكومة الاردنية .

حوكمة الشركات في القرن الحادي والعشرين

عن مركز المشروعات الدولية الخاصة Cipe صدرت ترجمة عربية لكتاب « حوكمة الشركات في القرن العشرين»، تحرير د. جون سوليفان، جيمي روجرز، د. كاثرين كوشتا هلبلينج، والكسندر شكولينكوف. وقام بالترجمة سمير كرم.

يتألف الكتاب من ٣٩٦ صفحة من القطع المتوسط، ويضم احدى وثلاثين فصلاً، شارك في تأليفها باحثون من مختلف الدول. وقد غطى الكتاب خمسة موضوعات رئيسية، هي: الشروط الضرورية والاتجاهات البازغة لحوكمة الشركات، دور مجالس ادارة الشركات في تشجيع حوكمة الشركات، دليل المنشأة لبناء مجالس ادارة قوية وارساء اسس حوكمة الشركات، ارساء أسس حوكمة الشركات في المنشآت المملوكة عائلياً، مبادرات المجتمع المدني في تشجيع حوكمة الشركات في الاقتصادات النامية والصاعدة والانتقالية.

كما ضم الكتاب ملاحق مفيدة ترشد القارئ الى المراجع الرئيسية حول حوكمة الشركات، اضافة الى قائمة بالمصطلحات المتعلقة بحوكمة الشركات. يعد الكتاب مرجعاً رئيسياً في موضوعه.

للحصول على الكتاب باللغة العربية:

يرجى الاتصال مع مركز المشروعات الدولية الخاصة (Cipe) مكتب القاهرة، هاتف ٢٦٣٠٩٢٣-٢٠٢، و فاكس ٢٦٣٠٤٥٩-٢٠٢، بريد الكتروني cipe@Cipe_egypt.org



أداء مجلس الادارة والادارة التنفيذية في الاسواق الصاعدة



صدر عن مركز المشروعات الدولية الخاصة Cipe بالتعاون مع مؤسسة جامعات وسط اوربوا كتاب « ممارسة سلطات الادارة، أداء مجلس الادارة والادارة التنفيذية في الاسواق الصاعدة»، وهو من تأليف جونثان شارخام، مارك هيسيل، جاي لورش، كولن ماير، جيمس سيلار، وحرر الكتاب مارك هيسيل. وقد قام بالترجمة الى اللغة العربية د. سمير الشريف، ويقع الكتاب في ٢٣٧ صفحة من القطع المتوسط .

يتألف الكتاب من ثلاثة اقسام رئيسية، عالج الاول موضوعات متنوعة مثل ممارسة سلطة الادارة الرشيدة في الاقتصادات الانتقالية، الرقابة من خلال التمثيل (في مجلس الادارة)، دور مجالس الادارة في وضع استراتيجيات الشركات، عمليات مجالس الادارة وانماط سلوكها.

اما القسم الثاني فقد تطرق الى اهمية عناصر عملية ممارسة سلطة الادارة الرشيدة (او الحوكمة، الحاكمية). وتناول القسم الثالث الادوات المتاحة لعضو مجلس الادارة.

ويعتمد الكتاب اسلوب تقديم نماذج عن الممارسات الافضل في الموضوعات التي يتطرق اليها.

للحصول على الطبعة العربية من الكتاب يرجى مراجعة:

مركز المشروعات الدولية الخاصة (Cipe)، مكتب القاهرة. هاتف ٢٦٣٠٩٢٣-٢٠٢، فاكس ٢٦٣٠٤٥٩-٢٠٢، بريد الكتروني: cipe@cipe-egypt.org

لماذا حاكمية الشركات ضرورة حيوية للاقتصادي الاردني؟!

محمد حتاملة



محمد حتاملة

ارتبط مصطلح حاكمية الشركات *Corporate Governance* بالعمولة والتخاصية والازمات الاقتصادية، فأصبح هذا الموضوع من اكثر المواضيع اهمية بالنسبة للشركات والدول، سواء في الدول المتقدمة التي شهدت العديد من الازمات المالية والفضائح الناجمة عن سوء ممارسة سلطات الإدارة، او في الدول ذات الاسواق الناشئة التي تسعى الى تحقيق التنمية والاستقرار في ادائها الاقتصادي وتعزيز قدراتها على استقطاب الاستثمارات الخارجية.

بالشركة، كما أنه يتضمن القواعد والاجراءات اللازمة لاتخاذ القرارات الخاصة بشؤون الشركة، ويبين أهداف الشركة والوسائل المتاحة لتحقيق تلك الأهداف وللمراقبة أداؤها».

الأهمية:

لقد أشارت العديد من الدراسات والمقالات حول الحاكمية الى أن حاكمية الشركات اكتسبت أهمية متزايدة بعد الانهيارات المالية للعديد من المؤسسات والشركات على مستوى العالم. وأنه في ظل العمولة وانفتاح الأسواق فإن قدرة الشركة أو المؤسسة على المنافسة الدولية ترتبط أساساً بقدرتها على توفير الأموال اللازمة لعملياتها بما يتعدى مصادر التمويل التقليدية كما ان عدم كفاية رأس المال سوف يؤدي الى إضعاف القدرات التنافسية للشركات، وبالتالي سيساهم في إلغاء العديد من الوظائف.

ورغم ذلك فإن الوضع بالنسبة للأردن والمنطقة العربية لا يحتاج الى تدعيم الحاكمية للغايات المشار إليها آنفاً فقط، وإنما من أجل المساهمة في حل المشكلات الهيكلية التي تواجهها.

فالأردن على سبيل المثال استند في سياسته الاقتصادية الى الاندماج في الاقتصاد العالمي، ووقع العديد من الاتفاقيات الناظمة لتحرير التجارة والهادفة إلى تشجيع اجتذاب رأس المال الاجنبي بهدف زيادة الاستثمار وخلق فرص عمل جديدة لمواجهة مشكلة الفقر والبطالة.

إلا أن الحقيقة الواضحة هي أن الأردن لا يعاني من نقص الأموال اللازمة للاستثمار، بل ان البنوك الأردنية لديها سيولة فائضة لا تتمكن من استثمارها بسبب غياب الفرص الاستثمارية المجدية في إطار المخاطر المعقولة.

ضمن هذه المعطيات تبرز الحاجة الملحة إلى تدعيم قواعد حاكمية الشركات في الأردن، حيث ستساهم الحاكمية في تخفيض المخاطر وبالتالي تشجيع المدخرات المحلية للتوجه نحو سوق رأس المال وتسهيل منح التمويل للشركات المحلية للتوسع في مشاريعها وتأسيس استثمارات جديدة، وبذلك فإن حاكمية الشركات تتناول الطرق التي يؤكد بها من يقدمون التمويل للشركات لأنفسهم أنهم سيحصلون على عائد من استثماراتهم.

ونتيجة للتطورات التي أصابت البيئة الاقتصادية العالمية، انتقلت قضايا حاكمية الشركات من الوضع الهامشي إلى المكانة التي تمثلها حالياً والتي تعكس الأهمية المتزايدة لهذا المفهوم. إلا أن هذا الاهتمام ليس بالدرجة ذاتها بين مختلف الدول، ففي حين قطعت الاقتصادات المتقدمة شوطاً كبيراً في هذا المجال، لا يزال العمل في بدايته في العديد من الدول النامية ومنها منطقتنا العربية. فعلى سبيل المثال فسّر الدكتور يوسف بطرس غالي عدم الاتفاق على الترجمة العربية لمصطلح *Corporate Governance* بغياب هذا المصطلح عن الممارسة اليومية للمجتمع.

وفي الأردن، ظهر في السنوات الأخيرة اهتمام ملفت بتدعيم قواعد حاكمية الشركات، من خلال تبني سلسلة من الاصلاحات التشريعية والاقتصادية والمالية بهدف تعزيز الشفافية والمساءلة وتأكيد سيادة القانون في الحياة الاقتصادية. ويمكن القول إن هذه الإصلاحات تشكل الأرضية المناسبة لوجود اطار فعال وكفؤ لحاكمية الشركات، إلا أن ذلك يتطلب متابعة العمل على تفعيل القوانين وإيجاد الآليات الملائمة لتطبيقها، والتأكد من التزام الشركات الأردنية بمبادئ الممارسات السليمة للحاكمية، كما يتطلب أيضاً زيادة الوعي لدى الإدارات التنفيذية ومجالس الإدارات بأهمية الالتزام بهذه المبادئ باعتباره ليس هدفاً بحد ذاته بقدر ما يضمن تحسين أداء الشركات وضمان حصولها على الائتمان المطلوب بتكلفة معقولة.

المفهوم:

يشير مفهوم حاكمية الشركات *Corporate Governance* الى القوانين والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من ناحية، وحملة الاسهم واصحاب المصالح، او الاطراف المرتبطة بالشركة (حملة السندات، العمال، الموردون، الدائنون، المستهلكون) من ناحية اخرى.

ورغم تعدد التعريفات لمصطلح حاكمية الشركات، إلا أن تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD ينص على انه « النظام الذي يوجه ويضبط أعمال الشركات، حيث أنه يصف ويحدد الحقوق والواجبات بين مختلف الاطراف في الشركات، مثل مجلس الإدارة والإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح

Policy Debate on Economic Issue

Tel: (962-6) 5533112, (962-6) 5533114, Fax: (962-6) 5533118

P.O. Box: 940631. AMMAN, 11194 JORDAN.

e-mail: jfed@ujrc-jordan.org

www.ujrc-jordan.org

حوار السياسات الاقتصادية

هاتف: ٥٥٣٣١١٢ (٩٦٢-٦)، ٥٥٣٣١١٤ (٩٦٢-٦)

فاكس: ٥٥٣٣١١٨ (٩٦٢-٦)، ص.ب ٩٤٠٦٣١، عمان ١١١٩٤ الأردن

البريد الإلكتروني: ujrc@ujrc-jordan.org

الموقع على الإنترنت: www.ujrc-jordan.org